

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٠٢٢ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١١٩١٩ لسنة ٢٠١٨ الصادر فى ٢٠/١٢/٢٠١٨ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧١٩ لسنة ٢٠١٩ الصادر فى ٢٧/١/٢٠١٩ بنقل

الدائرتين رقمى (١٨ ، ٢١) جنائيات الجيزة من مقرهما إلى قاعة المحاكمات الجنائية

التابعة لمحكمة إستئناف القاهرة الكائن مقرها بالكيلو ٥ ، ١٠ طريق مصر إسكندرية

الصحراوى اعتباراً من دور فبراير ٢٠١٩ ؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة

المؤرخ ١٧/٦/٢٠٢٠ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون أبنية دور المحاكم

والشهر العقارى المؤرخ ٢٢/٦/٢٠٢٠ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر إنعقاد جلسات الدائرتين الآتى بيانهما :

١ - الدائرة رقم (١٥) جنائيات الجيزة ومقرها محكمة جنوب القاهرة

الابتدائية (زينهم) .

٢ - الدائرة رقم (٢٤) جنايات الجيزة ومقرها محكمة جنوب القاهرة الابتدائية (زينهم) إلى قاعة المحاكمات الجنائية بالكيلو ٥ ، ١٠ طريق مصر الإسكندرية الصحراوى بدلاً من مقرهما الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من دور أغسطس ٢٠٢٠ .

صدر فى ٢٩ / ٦ / ٢٠٢٠

وزير العدل

المستشار / عمر مروان